

الوسيط في المذهب

.
ولا يعتد بأذان المجنون والسكران المخبط ويصح أذان الصبي المميز .
ولا يعتد بأذان المرأة أعني أذان الإبلاغ للرجال إذ رفع الصوت محرم عليها \$ والصفات
المسنونة ثلاث \$.
الأولى الطهارة فيعتد بأذان الجنب والمحدث مع كراهية وكراهية الجنب أشد والكراهية في
الإقامة أشد .
الثانية أن يكون صيتا حسن الصوت ليكون أرق لسامعيه .
الثالثة أن يكون عدلا ثقة لإشرافه على بيوت الناس ولتقلده عهدة مواقيت العبادات